

Distr.: Limited
9 December 2010
Arabic
Original: English



الدورة الخامسة والستون

اللجنة الخامسة

البندان ١١٦ و ١٢٩ من جدول الأعمال
متابعة الاحتفال بالذكرى السنوية المائتين
لإلغاء تجارة الرقيق عبر المحيط الأطلسي
الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١

إقامة نصب تذكاري دائم تخليداً لذكرى ضحايا الرق وتجارة الرقيق عبر المحيط الأطلسي

الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على مشروع القرار A/65/L.36

بيان مقدم من الأمين العام وفقاً للمادة ١٥٣ من النظام الداخلي للجمعية العامة

أولاً - الطلبات الواردة في مشروع القرار

١ - وفقاً لأحكام الفقرتين ٦ و ٧ من منطوق مشروع القرار A/65/L.36، فإن الجمعية العامة:

(أ) تطلب إلى الأمين العام تنظيم سلسلة من الأنشطة للاحتفال سنوياً باليوم الدولي لإحياء ذكرى ضحايا الرق وتجارة الرقيق عبر المحيط الأطلسي، بما في ذلك عقد جلسة تذكارية للجمعية العامة في مقر الأمم المتحدة، والاضطلاع عند الاقتضاء، بأنشطة من خلال شبكة مراكز الأمم المتحدة للإعلام؛

(ب) تطلب إلى إدارة شؤون الإعلام، أن تقوم بالتعاون مع البلدان المعنية والمنظمات وهيئات ذات الصلة في منظومة الأمم المتحدة، بمواصلة اتخاذ الخطوات المناسبة



لتعزيز الوعي العام العالمي بالأنشطة التذكارية وبمبادرة إقامة النصب التذكاري الدائم، ولتسهيل الجهود الرامية إلى إقامة النصب التذكاري الدائم في مقر الأمم المتحدة.

٢ - وفيما يتعلق بالأحكام الواردة في الفقرة ٧ من منطوق مشروع القرار A/65/L.36 المتعلقة بالجهود الرامية إلى إقامة النصب التذكاري الدائم في المقر، فإن الأمين العام على أساس الفقرتين ٣ و ٤ من مشروع القرار يفهم أن الطلب لن يلي إلا عندما يتم تلقي تمويل كاف من خارج الميزانية. كما أنه سيتم تحمل تكاليف التشغيل الطويلة الأجل المرتبطة بصيانة النصب التذكاري من التبرعات.

ثانياً - العلاقة بين مشروع القرار والإطار الاستراتيجي والميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١

٣ - تتصل الأنشطة المشار إليها في الفقرتين ٦ و ٧ من المنطوق، حيث تطلب الجمعية العامة إلى الأمين العام وإدارة شؤون الإعلام على التوالي، تنظيم سلسلة من الأنشطة للاحتفال سنويا باليوم الدولي لإحياء ذكرى ضحايا الرق، بما في ذلك عقد جلسة تذكارية للجمعية العامة في مقر الأمم المتحدة، والاضطلاع حسب الاقتضاء، بأنشطة من خلال شبكة مراكز الأمم المتحدة للإعلام، والقيام بالتعاون مع البلدان المعنية والمنظمات والهيئات ذات الصلة في منظومة الأمم المتحدة، بمواصلة اتخاذ الخطوات المناسبة لتعزيز الوعي العام العالمي بالأنشطة التذكارية وبمبادرة إقامة النصب التذكاري الدائم، بالبرنامج الفرعي ٣، خدمات التوعية وتقاسم المعارف، من البرنامج ٢٣، الإعلام، من الإطار الاستراتيجي لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١ (A/63/6/Rev.1) وفي إطار الباب ٢٧، الإعلام، من الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١.

ثالثاً - الأنشطة التي ستنفذ الطلبات بها

٤ - في حال اعتماد مشروع القرار، فإنه لا بد من الاضطلاع بمختلف الأنشطة، كما هو موضح أدناه.

٥ - ستقوم إدارة شؤون الإعلام بتنظيم سلسلة من الأنشطة للاحتفال سنويا باليوم الدولي لإحياء ذكرى ضحايا الرق، بما في ذلك عقد جلسة تذكارية للجمعية العامة في المقر، والاضطلاع حسب الاقتضاء، بأنشطة من خلال شبكة مراكز الأمم المتحدة للإعلام. وتشمل هذه الأنشطة ما يلي:

(أ) إقامة معرض حول موضوع يتصل باليوم الدولي لذكرى ضحايا الرق؛

- (ب) عرض أفلام تتناول مواضيع تتعلق باليوم الدولي في المقر، وربما في مواقع أخرى بالأمم المتحدة للموظفين، والسلك الدبلوماسي والضيوف المدعوين؛
- (ج) عقد مؤتمر للطلاب عن طريق التداول بالفيديو في المقر للربط بين طلاب ومعلمي المرحلة الثانوية، في جميع أنحاء العالم؛
- (د) إحياء تظاهرة ثقافية و/أو إقامة حفل موسيقي للاحتفال بمواضيع تتعلق باليوم الدولي؛
- (هـ) تنظيم حلقة نقاش حول موضوع يتصل باليوم الدولي كجزء من سلسلة اجتماعات المنظمات غير الحكومية، بمشاركة متحدثين بارزين ممن لديهم خبرة في مجال عملهم؛
- (و) إنتاج موارد للتوعية التثقيفية، بما في ذلك الملصقات واللافتات والبطاقات البريدية والقمصان وأشرطة الفيديو الترويجية وأقراص الفيديو الرقمية.

رابعاً - تعديل برنامج العمل للفترة ٢٠١٠-٢٠١١

- ٦ - يتعين إجراء التعديل التالي لسرد الباب ٢٧، الإعلام، من الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١ (A/64/6 (Sect.27) لكي يعكس أحكام مشروع القرار:

النواتج

- في الفقرة ٢٧-٤٣ (أ) '٦' تحت عنوان "المناسبات الخاصة": يضاف ما يلي إلى الفقرة ج الحالية:

"تنظيم سلسلة من المناسبات وترويج الاحتفالات باليوم الدولي لإحياء ذكرى ضحايا الرق وتجارة الرقيق عبر المحيط الأطلسي (٢)"

خامساً - الاحتياجات المقدرة من الموارد

- ٧ - لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١، تحتاج الإدارة إلى الموارد التالية:
- (أ) المساعدة المؤقتة العامة من موظف واحد من الفئة الفنية، وواحد من فئة الخدمات العامة لمدة خمسة أشهر لتنسيق وتخطيط وتنظيم الاحتفال بالذكرى السنوية لمدة أسبوع، بما في ذلك، إعداد تقرير الأمين العام عن الاحتفال (٨٥ ٠٠٠ دولار)؛

(ب) الخدمات التعاقدية المتعلقة باستضافة أمسية ثقافية وحفل موسيقي، بما في ذلك لتغطية تكاليف المسرح والأمن والإنتاج، بالإضافة إلى أتعاب الممثلين والفنانين (١٠٠ ٠٠٠ دولار)، وتنظيم معرض حول موضوع يتصل باليوم الدولي للذكرى (٢٠٠ ٠٠٠ دولار)، والاحتياجات التقنية وسفر الخبراء الخارجيين كمشرفين على مؤتمر الطلاب عن طريق التداول بالفيديو، وتنظيم مؤتمر للمعلمين في المقر وتشجيع وضع مناهج دراسية تتصل بتجارة الرقيق عبر المحيط الأطلسي (١٨ ٠٠٠ دولار)، وعرض أفلام (١ ٥٠٠ دولار)؛

(ج) نفقات السفر بما في ذلك تذاكر السفر ذهابا وإيابا والنفقات ذات الصلة لمدة يومين لأعضاء فريق المناقشة من المنظمات غير الحكومية الذين يفترض أن يكونوا من أفريقيا ومنطقة البحر الكاريبي (١٢ ٠٠٠ دولار)؛

(د) موارد التوعية التثقيفية المتعلقة بالملصقات واللافتات والبطاقات البريدية والقمصان وكذلك أشرطة الفيديو الترويجية وأقراص الفيديو الرقمية (١٥ ٠٠٠ دولار).

٨ - ويقتضى تنفيذ هذه الأنشطة موارد إعلامية إضافية يبلغ مجموعها ٢٥١ ٥٠٠ دولار في إطار الباب ٢٧، الإعلام من الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١.

٩ - عملا بقرارات الجمعية العامة المتصلة بتخليد ذكرى ضحايا الرق وتجارة الرقيق عبر المحيط الأطلسي، تضطلع إدارة شؤون الإعلام بأنشطة معينة تدرج الموضوع، وذلك عن طريق أمور منها، الإحاطات الأسبوعية للمنظمات غير الحكومية، ومؤتمرات ومعارض الطلاب القائمة التي تنظمها الأمم المتحدة، كما هو مفصل في تقارير الأمين العام عن برنامج التوعية التثقيفية بشأن تجارة الرقيق عبر المحيط الأطلسي والرق (A/63/213، و A/64/299، و A/65/390). كما تقوم الإدارة بتعزيز هذه الأنشطة من خلال موقعها على شبكة الإنترنت والمواد المطبوعة. ومع ذلك، فإن نطاق ومدى هذه الأنشطة، وفقا لأحكام الفقرة ٦ من منطوق مشروع القرار A/65/L.36، بحاجة إلى توسيع لتشمل سلسلة من المناسبات بما في ذلك، سفر المتكلمين والمشرفين وتنظيم تظاهرة ثقافية و/أو مؤتمر للمعلمين لوضع المناهج الدراسية. وبناء عليه، فإن نطاق الأنشطة سوف يتطلب موارد إضافية، بما في ذلك المساعدة المؤقتة.

سادسا - إمكانية الاستيعاب خلال فترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١، والاحتياجات المقدرة لفترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣

١٠ - لا توجد اعتمادات في إطار الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١ يمكن توفيرها من أجل دعم سلسلة الأنشطة المقررة للاحتفال باليوم الدولي لإحياء ذكرى ضحايا الرق. وفي المرحلة الراهنة، ليس من الممكن تحديد الأنشطة في إطار الباب ٢٧، الإعلام، من الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١ التي يمكن إلغاؤها أو تأجيلها أو تقليصها أو تعديلها خلال فترة السنتين لتلبية الاحتياجات الإضافية.

١١ - ونظرا للطابع المتكرر للمناسبات التذكارية، تقدر الاحتياجات لفترة السنتين الجارية، في حال اعتماد الجمعية العامة لمشروع القرار، بمبلغ إجماليه ٥٠٣ ٠٠٠ دولار (أي ٥٠٠ ٢٥١ دولار سنويا).

سابعا - صندوق الطوارئ

١٢ - تجدر الإشارة إلى أنه بموجب الإجراءات التي وضعتها الجمعية العامة في قرارها ٢١٣/٤١ المؤرخ ١٩ ديسمبر ١٩٨٦ وقرارها ٢١١/٤٢ المؤرخ ٢١ ديسمبر ١٩٨٧، ينشأ صندوق طوارئ لكل فترة سنتين لاستيعاب النفقات الإضافية الناشئة عن ولايات تشريعية غير منصوص عليها في الميزانية البرنامجية. ووفقا للمقرر الوارد في الفقرة ٢١ من قرار الجمعية ٢٦٦/٦٣، تم إنشاء صندوق الطوارئ لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١ بمسئوى ٩٠٠ ٥٣٢ ٣٦ دولار. وبموجب هذا الإجراء، إذا اقترحت نفقات إضافية تتجاوز الموارد المتاحة من صندوق الطوارئ، لا تنفذ الأنشطة المعنية إلا من خلال إعادة توزيع الموارد المجالات ذات الأولوية المنخفضة أو تعديل الأنشطة القائمة. وإلا، فإنه لا بد من تأجيل هذه الأنشطة الإضافية إلى فترة سنتين لاحقة.

ثامنا - موجز

١٢ - وبناء عليه، في حال اعتماد الجمعية العامة لمشروع القرار A/65/L.36، ستلزم احتياجات إضافية تبلغ ٥٠٠ ٢٥١ دولار في إطار الباب ٢٧، الإعلام (٤٠٠ ٢٣٩ دولار)، والباب ٣٦، الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين (١٢ ١٠٠ دولار)، يقابله المبلغ نفسه تحت باب الإيرادات ١، الإيرادات الآتية من الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين، من الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١. وسيمثل ذلك حصما من صندوق الطوارئ، وبالتالي، يتطلب اعتمادات لفترة السنتين.